



3009 - حكم استخدام المسбحة

السؤال

ما حكم استخدام المسبحة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ذهب بعض العلماء في مسألة المسبحة إلى جواز استعمالها مع قولهم بأن التسبيح باليد أفضل وعدها بعضهم من البدع . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتوى (22/187) : وربما تظاهر أحدهم بوضع السجادة على منكبه وإظهار المسابح في يده وجعله من شعار الدين والصلوة . وقد علم بالنقل المتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يكن هذا شعارهم وكانوا يسبحون ويعقدون على أصابعهم كما جاء في الحديث "اعقدن بالأصابع فإنهن مسؤولات ، مستنطقات " وربما عقد أحدهم التسبيح بحصى أو نوى . والتسبيح بالمسابح من الناس من كرهه ومنهم من رخص فيه لكن لم يقل أحد : أن التسبيح به أفضل من التسبيح بالأصابع وغيرها . ا.هـ. ثم تكلم رحمة الله عن مدخل الرياء في التسبيح بالمسبحة وأنه رياء بأمر ليس بمشروع وهو أسوأ من الرياء بالأمر المشروع .

وفي سؤال لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (اللقاء المفتوح 30/3) عن التسبيح بالمسبحة هل هي بدعة فأجاب : التسبيح بالمسبحة تركه أولى وليس بدعة لأن له أصلا وهو تسبيح بعض الصحابة بالحصى ، ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم أرشد إلى أن التسبيح بالأصابع أفضل وقال "اعقدن - يخاطب النساء - بالأنامل فإنهن مستنطقات " فالتسبيح بالمسبحة ليس حراما ولا بدعة لكن تركه أولى لأن الذي يسبح بالمسبحة ترك الأولى وربما يشوب تسبيحه شيء من الرياء لأننا نشاهد بعض الناس يتقلد مسبحة فيها ألف خرزة كأنما يقول للناس : انظروني إني أسبح ألف تسبيحة ، ثالثا : أن الذي يسبح بالمسبحة في الغالب يكون غافل القلب ولهذا تجده يسبح بالمسبحة وعيونه في السماء وعلى اليمين وعلى الشمال مما يدل على غفلة قلبه فال الأولى أن يسبح الإنسان بأصابعه والأولى أن يسبح باليد اليمنى دون اليسرى لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعقد التسبيح بيديه ولو سبع بيديه جميعا فلا بأس لكن الأفضل أن يسبح بيده اليمنى فقط . ا.هـ.

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة (110/1) عند تخرجه لحديث "نعم المذكور المسبحة" : ثم إن الحديث من حيث معناه باطل عندي لأمور :

الأول أن المسبحة بدعة لم تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إنما حدثت بعده صلى الله عليه وسلم فكيف يعقل أن يحضر صلى الله عليه وسلم أصحابه على أمر لا يعرفونه ؟ والدليل على ما ذكرت ما روى ابن وضاح في "البدع والنهي عنها" عن



الصلت بن بهرام قال : مر ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح به فقطعه وألقاه ، ثم مر برجل يسبح بحصا فضربه برجله ثم قال : لقد سَبَقْتُم ، ركبتم بدعة ظلما ، ولقد غلبتكم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما ، وسنته صحيح إلى الصلت ، وهو ثقة من أتباع التابعين .

الثاني : أنه مخالف لهديه صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن عمرو: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح بيديه. وقال أيضا (117/1) : ولو لم يكن في السبحة إلا سيئه واحدة وهي أنها قضت على سنة العد بالأصابع أو كادت مع اتفاقهم على أنها أفضل لكفى فإني قلما أرى شيئا يعقد التسبيح بالأنامل !

ثم إن الناس قد تفنوا في الابتداع بهذه البدعة ، فترى بعض المنتسبين لإحدى الطرق يطوق عنقه بالسبحة ! وبعضهم يعُذُّ بها وهو يحدثك أو يستمع لحديثك ! وآخر ما وقعت عيني عليه من ذلك منذ أيام أتني رأيت رجلا على دراجة عادية يسير بها في بعض الطرق المزدحمة بالناس وفي إحدى يديه سبحة ! يتظاهرون للناس بأنهم لا يغفلون عن ذكر الله طرفة عين وكثيرا ما تكون هذه البدعة سببا لإضاعة ما هو واجب فقد اتفق لي مرارا - أتني سلمت على أحدهم فرد علي السلام بالتلويع دون أن يتلفظ بالسلام ومفاسد هذه البدعة لا تحصى فما أحسن ما قال الشاعر:

وكل شر في ابتداع من خلف

والله تعالى أعلم .